



تم تحميل الملف
من موقع **بداية**



للمزيد اكتب
في جوجل



بداية التعليمي

موقع بداية التعليمي كل ما يحتاجه الطالب والمعلم
من ملفات تعليمية، حلول الكتب، توزيع المنهج،
بوربوينت، اختبارات، ملخصات، اختبارات إلكترونية،
أوراق عمل، والكثير...

حمل التطبيق





الإجراءات القضائية (٢)

الدرس
33

ثالثاً: الحكم في الدعوى

القاضي مطالب بالإسراع في الحكم بعد سماع البيانات وظهور الحق في الدعوى، لأن الغرض من نصب القاضي فصل الخصومات وحسم المنازعات، وكلما كان الفصل سريعاً كان ذلك أدعى لوصول الحق إلى صاحبه.

استشارة القاضي لأهل العلم

إذا تبين للقاضي الحكم في القضية التي بين يديه مما دل عليه صريح الكتاب أو السنة أو الإجماع حكم به من غير حاجة إلى المشاورة، وإن لم يتبين له ذلك، واحتاج إلى الاجتهاد استُحب له مشاورة أهل العلم فيما يعرض له من ذلك؛ لما في هذا من إعانتة في الوصول إلى الحكم الصحيح في الدعوى، وانكشف ما قد يخفى عليه منها.

الإصلاح بين الخصوم

الأصل أن القاضي يحكم بين الخصمين إذا تبين له وجه الحق في الدعوى، ولكنه في بعض الأحوال ينبغي له أن يدعوا المتخاصمين إلى الصلح، وأهمها حالتان:

الحالة الأولى: إذا رأى أن من المصلحة الإصلاح بينهما لسبب من الأسباب كأن يكونا قريبين، أو لخشية الفتنة بينهما إذا قَطَعَ الحكم لأحدهما، أو لغير ذلك من الأسباب؛ فيستحب له في هذه الحالة أن يدعوهما إلى الصلح قبل أن يُصدر حكمه في الدعوى، فإن أجابا إلى الصلح فالصلح خير، وذلك لأن القضاء لأحدهما على الآخر في مثل هذه الأحوال قد يورث البغضاء، ويشير الأحقاد والعداوات، وإذا رفضا الصلح وجب على القاضي الحكم بينهما بما ظهر له أنه الحق في القضية دون محاباة، وليس له أن يلزم صاحب الحق بالصلح، ولا أن يُشدّد عليه في ترك حقه والقبول بالصلح؛ فإن هذا مما يضيع حقوق الناس.

الحالة الثانية: إذا لم يظهر للقاضي وجه الحق في الدعوى، فله في هذه الحالة أن يدعوهما إلى الصلح، فإن اصطلحا فالصلح خير، وإن لم يصطلحا وجب عليه أن يرجئهما حتى ينظر في المسألة، ويتبين له الحق فيها.

ومن الأدلة على مشروعية الصلح في الجملة: قول الله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾⁽¹⁾، وجاء في كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «الْبَيْتَةُ عَلَى مَنْ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ، وَالصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صَلَاحًا أَحَلَّ حَرَامًا، أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا»⁽²⁾، وقال عمر رضي الله عنه أيضًا: «رُدُّوا الْخُصُومَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا؛ فَإِنْ فَصَلَ الْقَضَاءُ يورث بين القوم الضغائن»، وفي رواية له زيادة: «إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ قَرَابَةٌ»⁽³⁾.

رابعاً: تنفيذ الحكم ووسائله

تنفيذ الحكم هو المرحلة الأخيرة من القضاء، والقضاء بدون تنفيذ لا قيمة له؛ إذ لا معنى للحكم إلا التنفيذ، ولهذا جاء أيضاً في كتاب القضاء الذي كتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «وَأَنْفِذِ الْحَقَّ إِذَا وَضَحَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكَلُّمٌ بِحَقٍّ لَا نَفَازَ لَهُ».

فإذا أصدر القاضي حكمه فإنه ينفذه بنفسه إن أمكن ذلك كما لو كان المحكوم به عقاراً أو حيواناً استحققه المحكوم له، فيلزم القاضي المحكوم عليه بتسليمه.

وإن كان المحكوم به قصاصاً أو حداً من الحدود فهذا لا يقام إلا بإذن الإمام أو من فوض إليه الإمام ذلك، ويجوز لولي الأمر تعيين قضاة خاصين لتنفيذ الأحكام يقومون بهذه المهمة دون غيرهم من القضاة. ويجوز للقاضي حمل المحكوم عليه على تنفيذ الحكم بعدة وسائل منها: منعه من السفر إذا كان مدينًا حتى يؤدي الدين، أو حبسه حتى يقضي دينه، أو الحجز على ماله حتى يؤدي ما عليه، أو بيع بعض ماله إذا امتنع ويؤدي ما عليه.

موقع بداية التعليمي | beadaya.com

خصائص النظام القضائي في الإسلام

يتميز النظام القضائي في الإسلام بخصائص ليست لأي نظام قضائي آخر في الماضي والحاضر، وذلك لأنه نظام نابع من شريعة الله تعالى التي جاءت بالعدل والإنصاف، فمما امتاز به:

- 1- قيامه على العدل المطلق المأخوذ من الكتاب والسنة.
- 2- النزاهة المطلقة، فلا مجال فيه للرشوة أو الواسطة، أو الميل لطرف على حساب طرف آخر لأي سبب كان.
- 3- البساطة الخالية من كل التعقيدات والشكليات، والبعد عن الاستعلاء على الآخرين.
- 4- حرية كل واحد من المتخاصمين في الإدلاء بحجته، والدفاع عن حقه.
- 5- السلوك المثالي للقضاة، والذي يتمشي مع الأخلاق الإسلامية النبيلة، يدفعهم في ذلك: الرغبة فيما عند الله تعالى من الثواب، والخوف من العقاب.

(1) سورة النساء الآية رقم (128).

(2) رواه الدارقطني/4/206، والبيهقي برقم (11474)، وابن عبد البر في الاستدكار 103/7، وابن شبة في تاريخ المدينة 769/2، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق 71/32، قال ابن عبد البر: هذا الخبر روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من وجوه كثيرة من رواية أهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام ومصر. اهـ وقال ابن القيم في أعلام الموقعين 163/2: هذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول.

(3) رواه الدارقطني برقم (4471) والبيهقي في السنن الكبرى برقم (20460).

نماذج وأمثلة على القضاء

لقد حفل التاريخ الإسلامي بنماذج للقضاة العادلين، وامتلاً بصور من أفضيتهم ومواقفهم الرائعة، وإليك بعض الصور التي تمثل التطبيق الحق للقضاء في الإسلام:

1- قضية عمر وأبي وتحاكمهما إلى زيد

قال عامر الشعبي: كان بين عمر بن الخطاب وأبي بن كعب رضي الله عنهما منازعة وخصومة في حائط نخل، فقال عمر: بيئي وبينك زيد بن ثابت. فأتياه في منزله، فطرق عمر الباب، فعرف زيد صوته، ففتح الباب، فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، ألا أرسلت إلي حتى أتيك؟ فقال له عمر: أتيناك لتحكم بيننا، وفي بيته يؤتى الحكم، فلما دخلا عليه وسع له زيد عن صدر فراشه، وأخرج سادة فآلقاهما، وقال: ها هنا يا أمير المؤمنين، فقال له عمر: جرت في أول القضاء، ولكن أجلس مع خصمي، فجلسا بين يديه، فتكلما، فادعى أبي، وأنكر عمر، فقال زيد لأبي بن كعب: بينتكم، ولم تكن لأبي بيته، فقال زيد لأبي: إن رأيت أن تعفي أمير المؤمنين من اليمين فاعفه، وما كنت لأسألهما لأحد غيري، فقال عمر: تالله إن زلت ظالمًا، «السلام عليك يا أمير المؤمنين»، «ها هنا»، «إعف أمير المؤمنين»، ولم يعف أمير المؤمنين؟ إن كان لي حق استحققتة بيمينني وإلا تركته، فحلف عمر، فقال: والله الذي لا إله إلا هو إن النخل لنخلي، وما لأبي فيها حق، ثم أقسم عمر: لا يدرك زيد باب القضاء حتى يكون عمر ورجل من عرض المسلمين عنده سواء. فلما خرجا وهب النخل لأبي، فقبل له: يا أمير المؤمنين فهلاً كان هذا قبل أن تحلف؟ قال: خفت أن أترك اليمين فتصير سنة، فلا يحلف الناس على حقوقهم. (1)

(1) رواه سعيد بن منصور في سننه كما نقله في المغني بسنده 120/10، وعمر بن شبة في أخبار المدينة 400-401، ووكيع في أخبار القضاة 108-109، والبيهقي 145/10، وابن عساكر في تاريخ دمشق 318/19، وابن حزم في المحلى 381/9.

2- قضية المنصور مع الجمّالين

قال نُمَيْرُ المَدَنِي: قدم إلى المدينة النبوية أمير المؤمنين المنصورُ الخليفةُ العباسيُّ الكبير، وكان القاضي فيها: محمد بن عمران الطَّلحي وأنا كاتبه، فاستَعَدَى الجمّالون على أمير المؤمنين في شيء ذكروه، فأمرني القاضي أن أكتب إلى أمير المؤمنين كتاباً بالحضور مع الجمّالين لمجلس الحكم وإنصافهم، فقلت: تُعفيني من هذا فإنه يعرف خطّي، فقال: اكتب، فكتبت، ثم ختمه، فقال: لا يمضي به والله غيرك.

فمضيت به إلى الربيع وجعلت أعتذر إليه، فقال: لا عليك، فدخل عليه بالكتاب، ثم خرج الربيع، فقال للناس وقد حضر وجوه أهل المدينة والأشراف وغيرهم: إن أمير المؤمنين يقرأ عليكم السلام، ويقول لكم: إني قد دُعيت إلى مجلس الحكم فلا أعلمن أحداً قام إليّ إذا خرجت أو تدانئ بالسلام، ثم خرج والمسبب بين يديه والربيع وأنا خلفه، وهو في إزار ورداء، فسلم على الناس، فما قام إليه أحد، ثم مضى حتى بدأ بالقبر فسلم على رسول الله ﷺ، ثم التفت إلى الربيع فقال: يا ربيع ويحك، أخشى إن رأي ابن عمران أن يدخل قلبه لي هيبةٌ، فيتحول عن مجلسه، وبالله لئن فعل لا ولي لي ولاية أبداً.

فلما رآه وكان مُتَكَنّاً أطلق رداءه عن عاتقه، ثم احتبى به، ودعا بالخصوم والجمّالين، ثم دعا بأمر المؤمنين، ثم ادّعى عليه القوم، فقاضى لهم عليه، فلما دخل أمير المؤمنين الدار قال للربيع: اذهب فإذا قام وخرج من عنده من الخصوم فادّعه، فقال: يا أمير المؤمنين ما دعا بك إلا بعد أن فرغ من الناس جميعاً. فلما دخل عليه سلم، فقال: جزاك الله عن دينك وعن نبيك وعن حسبك وعن خليفتك أحسن الجزاء، قد أمرت لك بعشرة آلاف دينار، فاقبضها. وكانت عامّة أموال محمد بن عمران من تلك الصلّة. (1)

- 1 عرّف القضاء لغة واصطلاحاً.
- 2 استدلّ بدليل من القرآن على كل ما يأتي:
أ- تولي القضاء فرض كفاية.
ب- أداء الشهادة في حقوق الأدميين فرض عين إذا دُعي إليها من تحملها.
3 ما الشروط الواجب توفرها في القاضي إجمالاً؟
- 4 استدلّ بدليل من السنة على كل ما يأتي:
أ- مشروعية القضاء والحكم بين الناس.
ب- لا يحكم القاضي وهو غضبان.
5 هل يجوز للإنسان أن ينصب نفسه قاضياً على مجموعة من الناس؟ وضّح ما تقول.
- 6 مثل بمثال واحد من عندك لكل مما يأتي:
أ- من آداب القاضي أن لا يُلقن أحد الخصمين حجته.
ب- دعوى صحيحة.
ج- نكول عن اليمين.
د- الإقرار حجة قاصرة على المقرّ لا يتعداه إلى غيره.
هـ- شاهد لا تقبل شهادته.
و- قضية يُكتفى فيها بشهادة رجلين أو رجل وامرأتين.
ز- حكم لا يُنفذ إلا بإذن الإمام أو نائبه.
- 7 يُراعى في محل رفع الدعوى أمران، فما هما؟
- 8 متى تصح شهادة الصبي؟
- 9 ما الفرق بين الشهادة الأصلية والشهادة الفرعية؟
- 10 لماذا يُكتفى بشهادة النساء وحدهن دون أن يكون معهن رجل في مثل الشهادة في الرضاع؟
- 11 تحدث فيما لا يزيد عن خمسة أسطر عن الصلح بين المتخاصمين وأهميته عندما يكونا قريبين.